

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

رقم الرمز (٣)

إدارة الشؤون القانونية

٢٦ أبريل ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٨

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية من الدنمارك وذلك لظهور مرض أنفلونزا الطيور

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وورد السجل العام رقم ٢٢٤٦ بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٦ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٢٧٠) والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية من الدنمارك وذلك لظهور مرض أنفلونزا الطيور .

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/٤/١٢ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/٤ / ح .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

المستأجر جمال جابر وطلحة
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق الشروع .
- فريق فترات خاصة .
- سادة تربية النحل العام .
- السيد وكيل وزارة الإعلام /
- نشر التعليمات جمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- لجنة لعملة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- آ. دلال حسين - مدير مكتب (٥٦٧٨)